بريده الراهن منه كان يكون عبدا يخيط واراد منه الخياطة ثم يسترد لان اليد للمرتهن كما سياتي وقولي بريده من زيادتي والا اي وان لم يمكن الانتفاع به بلا استرداد فيسترد كان يكون دارا يسكنها او دابة يركبها او عبدا يخدمه ويرد الدابة والعبد الى مرتهن ليلا ويشترط استرداده الامة من غشيانها لكونه محرما لها او ثقة ولو اهلا ويشهد عليه المرتهن بالاسترداد للانتفاع شاهدين في كل استرداده ان اتهمه فان وثق به فلا حاجة للاشهاد وله باذن مرتهن ما منعناه من تصرف وانتفاع فيحل الوطء فان لم تحبل فالرهن بحاله وان احبلها او اعتق او باع نفذت وبطل الرهن لا بيعه بشرط تعجيل موجل من ثمنه وعليه اقتصر الاصل او غيره او بشرط رهن ثمنه وان كان الدين حالا فلا يصح البيع لفساد الاذن بفساد الشرط ووجهوا فساد الشرط في الثانية بجهالة الثمن عند الاذن وله اي للمرتهن رجوع عن الاذن قبل تصرف راهن كما للموكل الرجوع قبل تصرف الوكيل وله الرجوع ايضا بعد تصرفه بهبة او رهن بلا قبض و بوطء بلا احبال فان تصرف بعده اي بعد رجوعه ولو جاهلا به لغا تصرفه كتصرف وكيل عزله موكله

فصل

فيما يترتب على لزوم الرهن اذا لزم الرهن فاليد في المرهون للمرتهن

لانها الركن الاعظم في التوثق وخرج بزيادتي غالبا ما لو رهن رقيقا مسلما او مصحفا من كافر او سلاحا من حربي فيوضع عند من له تملكه وما لو رهن امة فان كانت صغيرة لا تشتهى او كان المرتهن محرما او ثقة من امراة او ممسوح او من اجنبي عنده حليلته او محرمة او امراتان ثقتان وضعت عنده والا فعند محرم لها او ثقة مما مر والخنثى كالامة لكن لا يوضع عند امراة اجنبية وتقدم ان اليد تزال للانتفاع ولهما اي الراهن والمرتهن شرط وضعه اي المرهون عند ثالث او اثنين مثلا لان كلا منهما قد لا يثق بالاخر وكما يتولى الواحد الحفظ يتولى القبض ايضا كما اقتضاه كلام ابن الرفعة ولا ينفرد في صورة الاثنين احدهما بحفظه كنظيره في الوكالة والوصية فيجعلانه في حرز لهما فان انفرد احدهما بحفظه ضمن نصفه او سلم احدهما الى الاخر ضمنا معا النصف الا باذن من العاقدين فيجوز الانفراد وتعبيري كالروضة واصلها بثالث اولى من تعبيره بعدل فان الفاسق كالعدل في ذلك لكن محله في من يتصرف لنفسه التصرف التام اما غيره كولي ووكيل وقيم وماذون له وعامل قراض ومكاتب حيث يجوز لهم ذلك فلا بد من عدالة من يوضع المرهون عنده ذكره الاذرعي وينقله من هو اي المرهون بيده من مرتهن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)